Distr.: General
7 May 2025
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة
المعني بالمحيطات
نيس، فرنسا 2025

مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة

نيس، فرنسا، 9-13 حزيران/يونيه 2025

البند 10 من جدول الأعمال المؤقت*

الوثيقة الختامية للمؤتمر

مشروع إعلان
محيطنا، مستقبلنا: متحدون من أجل التحرك العاجل

مذكِّرة من الأمانة العامة

قررت الجمعية العامة، في قرارها 128/78، أن يعتمد مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، بتوافق الآراء، إعلانا موجزا مركَّزا عملي المنحى يتفق عليه على صعيد حكومي دولي ويركز على مجالات العمل المعجل والجماعي لدعم تنفيذ الهدف 14، وقررت أيضا أن يُعْرف الإعلان المتفق عليه على الصعيد الحكومي الدولي وقائمة الالتزامات الطوعية بتنفيذ الهدف 14 باسم "خطة عمل نيس من أجل المحيط".

ووفق ما نص عليه القرار، عيّن رئيس الجمعية العامة تانيا سيرافيم إيفون رومووالدو (كابو فيردي) وجيمس مارتن لارسن (أستراليا) ميسرَين للإشراف على العملية التحضيرية وإنجاز المشاورات الحكومية الدولية المتعلقة بالإعلان بحلول 1 أيار/مايو 2025.

وقد عقد الميسران أربع جولات من المشاورات الحكومية الدولية في مقر الأمم المتحدة خلال الأشهر كانون الثاني/يناير (17 و 27 كانون الثاني/يناير 2025) وشباط/فبراير (10 و 24 شباط/فبراير 2025) وآذار/مارس (4 و 10 آذار/مارس 2025) ونيسان/أبريل (9 و 10 نيسان/أبريل 2025)، إضافة إلى عدد من المشاورات غير الرسمية الجانبية التي عقداها مع الوفود والمجموعات. ويحال إلى المؤتمر طيه مشروعُ الإعلان بالصيغة التي جرى الاتفاق عليها في المشاورات الحكومية الدولية.

* A/CONF.230/2025/1.

الرجاء إعادة استعمال الورق

محيطنا، مستقبلنا: متحدون من أجل التحرك العاجل

1 - نحن، رؤساء الدول والحكومات والممثلين الرفيعي المستوى، المجتمعين بمدينة نيس، في فرنسا، في الفترة من 9 إلى 13 حزيران/يونيه 2025، في إطار مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة من خطة التنمية المستدامة لعام 2030[1]، بمشاركة هيئات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، نجدد تأكيد التزامنا القوي بحفظ محيطنا وبحارنا ومواردنا البحرية واستخدامها على نحو مستدام.

2 - ونؤكد من جديد الإعلان المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا، مسؤوليتنا"، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، الذي عقد في لشبونة، في الفترة من 27 حزيران/يونيه إلى 1 تموز/يوليو 2022[2]، والإعلان المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"، الذي اعتمده المؤتمر المنعقد بنيويورك في الفترة من 5 إلى 9 حزيران/يونيه 2017[3].

3 - إن المحيط ذو أهمية جوهرية للحياة على كوكبنا ومستقبلنا، ويساورنا القلق البالغ من حالة الطوارئ التي يواجهها على الصعيد العالمي. فتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث كلٌّ منها يؤثر في المحيط ونظمه الإيكولوجية تأثيرا سلبيا. فلا الإجراءاتُ المتخذة صوب بلوغ الهدف 14 وتحقيق خطة عام 2030 تمضي بما يلزم من السرعة ولا نطاقها كفيلٌ بتحقيق ذلك. إن سلامة المحيط واستمرار قدرته على العطاء والصمود ضروريان لبناء اقتصاد قائم على الإدارة المستدامة للمحيط وضمان الأمن الغذائي والتغذية، وهو دعامة أساسية للروابط الثقافية والاجتماعية المتجذرة. ويجب أن نتحرك تحركا عاجلا لمواجهة هذا التحدي باتخاذ إجراءات جريئة وطموحة وعادلة تحدث التحول المنشود، وأن نضمن تمكين جميع الأشخاص، بمن فيهم النساء والفتيات والأشخاص ذوو الإعاقة والشباب والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة وأفراد الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، تمكينا كاملا ومجديا وإشراكهم في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا المحيط، حسبما يكون مناسبا.

4 - ونشدد على أن ما نتخذه من إجراءات تنفيذا للهدف 14 ينبغي أن يكون متوافقا مع الصكوك القانونية أو الترتيبات أو العمليات أو الآليات أو الكيانات القائمة، وأن يعززها ولا يكررها أو يقوضها. ونؤكد ضرورة تعزيز تدابير حفظ المحيط وموارده واستخدامها على نحو مستدام عبر تنفيذ القانون الدولي المتجسد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[4] التي تضع الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، على نحو ما تشير إليه الفقرة 158 من وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه"[5].

---

(1) القرار 1/70.

(2) القرار 296/76، المرفق.

(3) القرار 312/71، المرفق.

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1833, No. 31363.

(5) القرار 288/66، المرفق.

5 - ونرحب بقرارنا اتخاذ إجراءات طموحة لحماية المحيط ونظمه الإيكولوجية وحفظها وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام على نحو ما يرد في ميثاق المستقبل[6].

حفظ المحيط ونظمه الإيكولوجية

6 - نؤكد أن المحيط يؤدي دورا أساسيا في التخفيف من وطأة الآثار الضارة لتغير المناخ، ولا سيما بفضل قدرته على التكيف والتعافي. ويساورنا القلق من تدهور قدرة المحيط ونظمه الإيكولوجية على تنظيم المناخ ودعم التكيف. ويتأثر المحيط ونظمه الإيكولوجية بتغير المناخ والتحمض تأثرا سلبيا، بما في ذلك احترار المحيط وبطء دورانه، علاوة على التلوث البحري وفقدان التنوع البيولوجي والأترفة وتراجع الأوكسجين، وكلها تزيد من حدة تلك المشاكل.

7 - ونؤكد أهمية أوجه الترابط بين المحيط والمناخ والتنوع البيولوجي وندعو إلى اتخاذ إجراءات عالمية معززة ومنسقة للحد من وقع تغير المناخ والتحمض على سلامة المحيط وأنواع الكائنات التي تعيش فيه ونظمه الإيكولوجية وكذا المجتمعات المحلية الساحلية ومنها تلك التي تعتمد على المحيط في غذائها وسبل عيشها.

8 - ونشدد على الأهمية الخاصة التي يتسم بها تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[7] واتفاق باريس[8]، بما في ذلك الهدف المتمثل في حصر ارتفاع درجة الحرارة في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية، تسليما منا بأن ذلك من شأنه أن يحد بقدر كبير من مخاطر تغير المناخ وآثاره، ويساعد على ضمان سلامة المحيط ومردوديته واستخدامه المستدام وقدرته على الصمود وبالتالي تأمين مستقبلنا. ونذكِّر بأن المادة 2-2 من اتفاق باريس تنص على أن الاتفاق سيُنفَّذ على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة. ونشدد أيضا على ضرورة التكيف مع آثار تغير المناخ التي لا مفر منها. ونرحب بالقرارات التي اعتُمدت أثناء الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما خطة شرم الشيخ للتنفيذ، والدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ولا سيما توافق آراء الإمارات العربية المتحدة والتقييم العالمي الأول لاتفاق باريس الذي يدخل في نطاقه، والدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ولا سيما القرار بشأن الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي. ونرحب بعقد الحوار المتعلق بالمحيط وتغير المناخ في إطار مؤتمرات الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ.

9 - ونؤكد أهمية التنفيذ الكامل والفعال لاتفاقية التنوع البيولوجي[9] وبروتوكولاتها، وكذلك إطار عمل كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[10]، بما يشمل أهدافه وغاياته المتعلقة بالمحيط وكذلك مهمته

(6) القرار 1/79.

(7) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(8) اعتُمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(9) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1760, No. 30619.

(10) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوثيقة CBD/COP/15/17، المقرر 4/15، المرفق.

المتمثلة في وقف فقدان التنوع البيولوجي وعكس مساره بحلول عام 2030 ووضع المجتمع العالمي في مسار يفضي به إلى تحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي، ونسلم بما لتدابير حفظ المحيط والبحار والموارد البحرية وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام من دور في بلوغ هذه الأهداف.

10 - وسنحرص في إطار الغايات التي اعتمدت في المؤتمر الخامس عشر للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي واتُّفق عليها باعتبارها غايات عالمية ضمن إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، على أن نضمن بحلول عام 2030 حفظ ما لا يقل عن 30 في المائة من المناطق البرية ومناطق المياه الداخلية والمناطق البحرية والساحلية، ولا سيما المناطق ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية وخدماتها، وإدارة كل ذلك بطريقة فعالة وتيسيرُه من خلال وضع نظم للمناطق المحمية تمثل مجموعة واسعة من النظم الإيكولوجية وتتسم بالترابط الجيد فيما بينها وتدار إدارة منصفة، وغير ذلك من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق، وأن يكون ما لا يقل عن 30 في المائة من مناطق النظم الإيكولوجية المتردية قيد تدابير الإصلاح الفعالة بحلول ذلك الموعد. وسوف نتخذ في هذا الصدد تدابير فعالة تشمل الجوانب القانونية والسياساتية والإدارية وبناء القدرات على جميع المستويات، حسب الاقتضاء، لضمان العدل والإنصاف في تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وعن معلومات التسلسل الرقمي المتعلقة بالموارد الجينية، فضلا عن المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية. وينبغي أن تكون هذه الجهود منسجمة واتفاقيةَ التنوع البيولوجي، كما ينبغي أن تعترف بما للشعوب الأصلية من دور أساسي وحقوق وأن تحترم ذلك على النحو المنصوص عليه في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية[11]، وكذلك المجتمعات المحلية، بما يشمل أراضيها الأصلية والتقليدية حيثما كان منطبقا، انسجاما مع أحكام القسم جيم من إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

11 - ونؤكد التزامنا بمواصلة التعاون من أجل التصدي لمشكلة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ وآثاره، وننوه بالعمل الجاري الذي تقوم به الجمعية العامة للتصدي لتلك المشكلة، بسبل منها عقد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن ارتفاع مستوى سطح البحر بنيويورك في 25 أيلول/سبتمبر 2024، ونحيط علما بطلب الجمعية العامة من رئيسها أن ينظم اجتماعا عاما رفيع المستوى مدته يوم واحد في دورتها الحادية والثمانين. وندرك أن ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ ذو وقع أشد على الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا والمجتمعات المحلية الساحلية، ولا سيما في البلدان النامية، ونقر بالحاجة الملحة إلى النهوض بالتعاون الدولي والعمل الجماعي لتعزيز قدرتها على التكيف وعلى الصمود والعمل في الوقت ذاته على التخفيف من وطأة آثار تغير المناخ. وقد عقدنا العزم على تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم الذين هم معرضون للآثار الضارة لتغير المناخ أكثر من غيرهم.

12 - ونثني على قيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية في تسليطها الضوء على مشكلة ارتفاع مستوى سطح البحر والسعي إلى معالجتها، ونشير إلى إقرار إعلان منتدى جزر المحيط الهادئ لعام 2021 بشأن الحفاظ على المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ، وإعلان منتدى جزر المحيط الهادئ لعام 2023 المتعلق باستمرار كيان الدولة وحماية الأشخاص في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ، وإعلان تحالف قادة الدول الجزرية الصغيرة لعام 2021، وإعلان تحالف قادة الدول الجزرية الصغيرة لعام 2024 بشأن ارتفاع مستوى سطح البحر وكيان الدولة.

(11) القرار 295/61، المرفق.

13 - وننوه بعمل لجنة القانون الدولي بشأن موضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي"، ونشجع الدول على أن تتشاطر آراءها بشأن مختلف جوانب هذا الموضوع.

14 - ونشير إلى فتوى المحكمة الدولية لقانون البحار الصادرة في عام 2024 بشأن طلب الفتوى المقدم من لجنة الدول الجزرية الصغيرة المعنية بتغير المناخ والقانون الدولي.

15 - ويساورنا القلق من علو نِسب التلوث بالمواد البلاستيكية وسرعة تزايد ارتفاعها، بما في ذلك في البيئة البحرية، وما لذلك من آثار سلبية على البيئة والنظم الإيكولوجية والأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة. ونسلم بأهمية التصدي العالمي، ونعيد بالتالي تأكيد التزامنا بوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، يمكن أن يشمل مسارات ملزمة وطوعية على السواء، استنادا إلى نهج شامل يعالج دورة الحياة الكاملة للبلاستيك، مع مراعاة أمور من بينها مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[12]، وكذلك الظروف والقدرات الوطنية، انسجاما مع قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5 المؤرخ 2 آذار/مارس 2022[13].

16 - ونؤكد من جديد التزامنا المشترك بتعجيل العمل من أجل منع التلوث البحري بجميع أنواعه والتحكم فيه وخفضه بشكل كبير. ونحن ندعم عمل المنظمة البحرية الدولية في معالجة التلوث الناجم عن السفن والضوضاء المنبعثة منها تحت الماء والإغراق في البيئة البحرية. ونشجع جميع المنظمات الدولية المختصة، ولا سيما منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، على معالجة مسألة معدات الصيد المهجورة أو المفقودة أو المهملة وأثرها على الموائل والأنواع البحرية.

17 - ونؤكد من جديد ضرورة اعتماد نهج "من المنبع إلى البحر" وتعزيز الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والإدارة المحيطية، وتخطيط الحيز البحري، والتخفيف من حدة آثار تغير المناخ والتكيف معها، وكذلك استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث لتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية والمجتمعات المحلية الساحلية والبحرية على الصمود. ونلتزم بالحلول القائمة على الطبيعة والنهج القائمة على النظم الإيكولوجية لحماية وحفظ وإصلاح النظم الإيكولوجية الساحلية التي هي بمثابة حواجز طبيعية مثل أشجار المانغروف والأعشاب البحرية وغابات عشب البحر والمستنقعات المالحة والشعاب المرجانية، فضلا عن دورها في تعزيز استدامة سبل العيش وحفظ التنوع البيولوجي. ونشدد على أهمية توسيع نطاق مبادرة نظم الإنذار المبكر للجميع والإسراع بتنفيذها لضمان حصول المجتمعات المحلية الساحلية المعرضة للظواهر الجوية أو المائية أو المناخية الخطرة على التكنولوجيا والمعلومات الدقيقة والعملية على نحو منصف وفي الوقت المناسب.

18 - ونؤكد من جديد ضرورة تعزيز المعرفة العلمية بالنظم الإيكولوجية في أعماق البحار وننوه بعمل السلطة الدولية لقاع البحار في تعزيز البحوث العلمية البحرية في المنطقة وتشجيعها. وإذ نشير إلى ولاية السلطة الدولية لقاع البحار، نرحب بالتقدم المحرز في عمل السلطة نحو وضع قواعد وأنظمة وإجراءات محكمة لاستغلال الموارد المعدنية في المنطقة، ونكرر تأكيد أهمية استمرار السلطة، عملا بأحكام المادة 145 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، في وضع وتوحيد القواعد والأنظمة والإجراءات الكفيلة

(12) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(13) UNEP/EA.5/Res.14.

بتوفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية لأغراض منها حماية الموارد الطبيعية في المنطقة وحفظها ووقاية النباتات والحيوانات في البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة.

تشجيع الاقتصادات القائمة على الإدارة المستدامة للمحيط

19 - ندرك ما تتيحه الاقتصادات القائمة على الإدارة المستدامة للمحيط من فرص هائلة للدول، ولا سيما البلدان النامية، وخاصة منها الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، في ميادين القضاء على الفقر والجوع، وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والحفاظ في الآن نفسه على سلامة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وقدرتها على الصمود والعطاء لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة. ونسلم بضرورة التعاضد بين السياسات التجارية والبيئية الدولية واتساقها مع سياسات منظمة التجارة العالمية. ونعيد، في هذا الصدد، تأكيد التزامنا بدعم تنفيذ خطة عمل أنتيغوا وبربودا للدول الجزرية الصغيرة النامية - إعلان مجدد لتحقيق الازدهار القادر على الصمود[14]، وبرنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا[15]، حسب الاقتضاء.

20 - وندرك الدور الأساسي الذي تؤديه الأدوات الإدارية، من قبيل خطط استدامة المحيط، في بناء اقتصادات قائمة على الإدارة المستدامة للمحيط والإدارة المستدامة لمناطق المحيط الخاضعة للولاية الوطنية. وننوه، في هذا الصدد، بالالتزامات الطوعية التي قطعها على نفسه بعض الدول الساحلية أن تضمن إدارة 100 في المائة من مناطق المحيط الخاضعة لولايتها الوطنية إدارة مستدامة بحلول عام 2030.

21 - ونعرب عن انزعاجنا من استمرار استفحال الاتجاهات المتراكمة على الصعيد العالمي في حالة الأرصدة السمكية البحرية بسبب الممارسات غير المستدامة، والتحديات الناجمة عن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وقدرات الصيد المفرطة والإفراط في الصيد، وتغير المناخ، وتحمض المحيطات، وفقدان التنوع البيولوجي، والتلوث، وتدهور النظم الإيكولوجية المائية، ونلاحظ في الوقت ذاته التباين الحاصل في هذا الشأن بين المناطق وداخلها. لذا فنحن ندعو إلى اتخاذ إجراءات حاسمة وجماعية لضمان استدامة مصايد الأسماك ونظم تربية الأحياء المائية، بوسائل من جملتها تعزيز الشفافية، واستخدام التكنولوجيا، وتحسين أساليب الإدارة القائمة على العلم والمعرفة، والترويج للمبادرات الناجحة وتوسيع نطاقها وتكرارها، والعمل معا على إنهاء الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وباعتبار مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية ركيزة أساسية لاقتصاد المحيط فهي توفر سبل العيش والفرص الاقتصادية والأمن الغذائي والتغذية للملايين في أنحاء العالم قاطبة. ونشدد على الضرورة الملحة لتحسين استدامة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية لمكافحة سوء التغذية والفقر، ولا سيما بالنسبة إلى الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، والحرص في الوقت ذاته على ضمان سلامة النظم الإيكولوجية البحرية في الأجل الطويل.

22 - ونشجع الدول كافة على النهوض بخطط الإدارة التشاركية لمصايد الأسماك الصغيرة النطاق طبقا للقوانين والأنظمة والممارسات الوطنية، وانسجاما مع الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة النطاق في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر.

23 - ونؤكد أهمية الجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في سبيل وضع تدابير إدارية سليمة ضمانا لاستدامة المصايد وإسهاما في الجهود العالمية من أجل إنهاء الصيد غير القانوني دون

(14) القرار 317/78، المرفق.

(15) القرار 258/76، المرفق.

إبلاغ ودون تنظيم. ونشجع الدول على أن تقوم، منفردة ومن خلال المنظمات أو والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك، بوضع قواعد وأنظمة بشأن أفضل التكنولوجيات المتاحة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، نظم الرصد الإلكترونية، وبتعزيز القائم من تلك القواعد والأنظمة، وتشجيع استخدام تلك التكنولوجيات لضمان فعالية الرصد والمراقبة والإشراف، فضلا عن الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة ذات الصلة.

24 - ونشجع أعضاء منظمة التجارة العالمية على إيداع صكوك قبولها لاتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بإعانات مصايد الأسماك لتمكين بدء نفاذه وتنفيذه. وندعو الأعضاء إلى المضي قدما في مفاوضاتها بشأن الأحكام الإضافية المتعلقة بإعانات مصايد الأسماك التي تسهم في قدرات الصيد المفرطة والإفراط في الصيد والعمل على اختتامها في أقرب وقت ممكن من أجل التوصل إلى اتفاق شامل بشأن إعانات مصايد الأسماك بحلول موعد مؤتمر منظمة التجارة العالمية الرابع عشر، ونسلم بضرورة أن تكون مسألة منح الأعضاء من البلدان النامية وأقل البلدان نموا معاملة خاصة وتفضيلية مناسبة وفعالة جزءا لا يتجزأ من هذه المفاوضات.

25 - وندرك الدور الحاسم للنقل البحري والطرق البحرية والبنية التحتية البحرية في الاقتصاد العالمي والتجارة والأمن الغذائي وأمن الطاقة وكذلك التحديات الكبيرة المرتبطة بخفض انبعاثات غازات الدفيئة في هذا القطاع. ونحيط علما باعتماد المنظمة البحرية الدولية لاستراتيجية عام 2023 بشأن الحد من انبعاثات غازات الدفيئة من السفن وطموحها إلى الوصول إلى تحقيق صافي الانبعاثات الصفري في قطاع الشحن الدولي بحلول عام 2050 أو ما يقاربه.

التعجيل بالعمل

26 - نحيط باعتماد الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام[16]، وندعو الدول والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي التي لم تفعل ذلك بعد إلى النظر في إمكانية توقيع الاتفاق وتصديقه أو الموافقة عليه أو قبوله. ونشدد على أهمية التعجيل ببدء نفاذ الاتفاق وبتنفيذه على نحو فعال؛

27 - وندعو الدول إلى تعزيز حملات التوعية والتثقيف على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي لإعلام الجمهور بأهمية الحفاظ على سلامة المحيطات وقدرة النظم الإيكولوجية البحرية على الصمود. ونلتزم بضمان تمكين الأشخاص، ولا سيما الأطفال والشباب، بالمعرفة والمهارات المناسبة عن طريق تعزيز التعليم الجيد والتعلم مدى الحياة ودعمهما من أجل تعميم إلمامهم بقضايا المحيط.

28 - ونؤكد الحاجة الماسة إلى المحاسبة الوطنية المتعلقة بشؤون المحيط ورسم خرائط النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وقاع المحيط، حسب الاقتضاء، للاسترشاد بها في القرارات المتعلقة بالسياسة العامة والتخطيط الإنمائي والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، فضلا عن تخطيط برامج الحفظ.

29 - ونشجع على التعاون من أجل تعزيز المبادرات الإقليمية، والاتفاقيات وخطط العمل المتعلقة بالبحار الإقليمية، وبرنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والعمل، عند الاقتضاء، على إنشاء آليات لتنسيق الإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية، وتعزيز التنوع البيولوجي

(16) A/CONF.232/2023/4.

والممرات الإيكولوجية، وتشجيع حفظ الموارد البحرية وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام على الصعد المحلي والوطني والإقليمي.

30 - ويجب أن تكون الإجراءات المتعلقة بالمحيط مستندة إلى أفضل المعلومات العلمية والمعارف المتاحة، بما يشمل المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية ونظم المعارف المحلية، حيثما كان ذلك متاحا، مع الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها، على النحو المنصوص عليه في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وكذلك المجتمعات المحلية، في مجال حفظ المحيط والبحار والموارد البحرية وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام من أجل التنمية المستدامة. وتحقيقا لهذه الغاية، فإننا:

(أ) نؤكد قيمة تعزيز تبادل المعارف والخبرات، بما في ذلك، حيثما وجدت الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، معارف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وابتكاراتها وممارساتها وتكنولوجياتها فضلا عن المعارف التقليدية ونظم المعارف المحلية؛

(ب) ندعم البحوث العلمية الجديدة لمعالجة التحديات المتعددة التي تواجه المحيط، بما في ذلك تغير المناخ، وفقدان التنوع البيولوجي، والتلوث، والأمن الغذائي والتغذية، وإدارة المياه، وعمليات الانتقال في مجال الطاقة، ومخاطر الكوارث؛

(ج) نلتزم بمواصلة تحسين الفهم العلمي لقضايا المحيط ودعم ما يكون مستندا إلى العلم والمعرفة من التدابير المستدامة وأنشطة التبادل والتعاون من أجل التعجيل بالإجراءات المتخذة، بسبل من بينها عملية الأمم المتحدة المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، والتقييمات العالمية للمحيط التي تندرج في إطارها، وعقود الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة وإصلاح النظم الإيكولوجية (2021-2030)، والتقييمات ذات الصلة المتعلقة بالعلوم والمعارف المتعلقة بالمحيط، كالتقييمات المعدة في إطار الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

(د) ندعم تمتين الترابط بين العلوم والسياسات لتوفير معلومات علمية واجتماعية - اقتصادية مهمة وموثوقة وفي الوقت المناسب للاسترشاد بها فيما يتخذ من سياسات وإجراءات. ونلاحظ الفرصة السانحة لتعزيز تدابير حفظ المحيط وإصلاحه واستخدامه على نحو مستدام عبر إشراك صانعي القرار وتدعيم الشمول العلمي عن طريق النهوض بالبحث العلمي، ونلاحظ أيضا اقتراح إنشاء منصة دولية لاستدامة المحيط؛

(هـ) ندعم استخدام المعرفة العلمية المتنوعة المتعددة اللغات المستقاة من مجموعة متنوعة من المصادر، من مناطق مختلفة وبلغات مختلفة؛

(و) نلتزم بتعزيز الجهود الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية المنسقة فيما يتعلق بالرصد العلمي وجمع البيانات العملية، ومن ذلك العمل، حسب الاقتضاء وعن طريق تطوير الإدارة المتكاملة للمعلومات، على استحداث أدوات من قبيل برامج التمثيل الرقمي للمحيط، والبنية التحتية والنظم التي تتيح إمكانية الوصول إلى بيانات بحرية تتسم بالموثوقية والجودة العالية وحسن التوقيت؛

(ز) ندعم النهوض بجهود التعاون، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من أجل تمتين آليات التعاون والتعلم من الأقران وتقاسم المعارف وتبادل الممارسات الفضلى في مجال البحوث العلمية البحرية، ودعم البلدان النامية في معالجة القيود التي تحول بينها وبين الوصول إلى التكنولوجيا، وتحليل البيانات والإحصاءات الموثوقة واستخدامها؛

(ح) نقر بالمساهمات التي تؤديها الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، كالمناطق البحرية المحمية التي تدار بفعالية وإنصاف وتتسم بخاصيتها التمثيلية للنظم الإيكولوجية وبالترابط الجيد فيما بينها، وغير ذلك من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق، بسبل منها الحيازة البحرية التقليدية والإدارة المجتمعية للموارد، في دعم سلامة المحيط والنظم الإيكولوجية الساحلية وأنواعها وتعزيز قدرتها على الصمود وكذلك المجتمعات المحلية الساحلية التي تعتمد عليها، ونقر بالحاجة، حيثما لزم، إلى الاستثمار في الحفاظ على تلك المساهمات أو تعزيزها؛

(ط) نسلم بأهمية دور الاقتصاد المستدام القائم على الأحياء المائية في حفظ المحيط وإصلاحه واستخدامه على نحو مستدام.

31 - وندرك أن الهدف 14 هو أحد أهداف التنمية المستدامة الأدنى تمويلا وأن الإسراع بالعمل المحيطي على الصعيد العالمي يتطلب مقدارا كبيرا من التمويل الميسر كما يتطلب الوفاء بالالتزامات والتعهدات القائمة بموجب الاتفاقات الحكومية الدولية المبرمة في هذا الشأن. ويقتضي أيضا إتاحة وسائل تنفيذ ملائمة ومعززة للبلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً، لسد النقص الحاصل في تمويل الهدف 14. وإننا في هذا الصدد:

(أ) نتطلع إلى المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية، الذي سيعقد في إشبيلية بإسبانيا في الفترة من 30 حزيران/يونيه إلى 3 تموز/يوليه 2025؛

(ب) ندعو إلى تعبئة المزيد من الموارد من جميع المصادر وندعم استخدام الأدوات المالية المناسبة للإسراع بالعمل المحيطي وضمان سلامة المحيط وقدرته على الصمود، وندرك أن استخدام تلك الأدوات سوف يختلف باختلاف الظروف الوطنية؛

(ج) نسعى إلى تعزيز الجهود المبذولة من أجل توسيع نطاق الموارد المتاحة للبلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً، بما يشمل التمويل العام والتمويل القائم على المنح والتمويل الميسر وأدوات التمويل الذي لا ينشئ ديونا، وكذلك سائر أنواع التمويل الميسر، بما في ذلك التمويل المقدم من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف وفق ولاياتها، ونكرر تأكيد الدور المركزي للسياسات الوطنية والموارد المحلية والاستراتيجيات الإنمائية؛

(د) نشجع بناء اقتصاد قائم على الإدارة المستدامة للمحيط، لا سيما باعتباره فرصة استثمارية جذابة بواسطة أدوات مثل السندات الزرقاء والقروض الزرقاء والدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية، ونشجع أيضا المشاركة النشطة والمجدية للقطاع الخاص، بما يشمل المصارف وشركات التأمين والمستثمرين في مسار الانتقال إلى الاقتصادات القائمة على الإدارة المستدامة للمحيط؛

(هـ) نسلم بأهمية زيادة المعرفة العلمية وتطوير القدرات البحثية للبلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، بسبل منها نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها وبناء القدرات، لتمكينها من الاستثمار في جهود حفظ محيطنا وبحارنا ومواردنا البحرية وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛

(و) نشدد على ضرورة دعم المجتمعات المحلية الساحلية، وبخاصة مصايد الأسماك الصغيرة النطاق ومصايد الأسماك الحرفية والمنتجون العاملون في تربية الأحياء المائية المستدامة، والنساء والفتيات والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في وضع تدابير التكيف المرتكزة على البعد المحلي وتنفيذها، ونؤكد أهمية تعزيز قدرتهم على الانخراط في معالجة المسائل المتعلقة بالموارد البحرية والتوعية بأهميتها وإدارتها على نحو مستدام.

32 - ونثمّن ما قُطع من التزامات طوعية من أجل تنفيذ الهدف 14، في محافل من ضمنها مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالمحيط، ونشجع على إقامة شراكات لتوسيع نطاق المبادرات وتعظيم أثرها. ونقر بالطبيعة الشاملة للالتزامات الطوعية ونشجع على استعراض التقدم المحرز في الإيفاء بتلك الالتزامات ومتابعة تنفيذها على الوجه المناسب.

33 - ونشدد على أهمية الحوكمة المحيطية المتعددة الأطراف وإدماج القضايا المتصلة بالمحيط في صميم الجهود والمنتديات المتعددة الأطراف المعنية بها، كل وفق ولايته، لضمان دمج موضوع استدامة المحيط بشكل فعال ومعالجته على الوجه الملائم في المناقشات وجداول الأعمال المتصلة به، وبخاصة تلك التي ترتبط بسلامة المحيط ارتباطا مباشرا.

34 - وإدراكا منا للتحديات العديدة التي يواجهها المحيط، فإننا سوف نَثْبت في طموحنا وانخراطنا، ونتطلع إلى مؤتمرات الأمم المتحدة المقبلة المعنية بالمحيط.